

سياسة القيد والقبول الطلاب

نبيل ابوجراد
مدير المدرسة



سياسة القبول

مقدمة:

يقوم نظام المدرسة على سياسة جذب تضمن لولى الأمر اختيار أفضل أنواع التعليم لأبنائه حيث نعمل مع مجلس أبوظبي للتعليم على تقديم تعليم متميز للطلاب يجذب الطالب وولى الأمر الذي أصبح يدرك أن هناك تنوع في التعليم فيبدأ ولى الأمر في البحث عن التعليم الذي يناسب ميول أبنائه المستقبلية ومن منطلق التزام المدرسة بسياسة مجلس أبوظبي للتعليم واللائحة التنفيذية للتعليم الخاص فتعتمد المدرسة السياسة التالية لقبول الطلاب والتي تنص على أن التعليم حق لكل من هم في سن التعليم الإلزامي .

مادة (1) إلزامية التعليم

- 1- يحق للطلاب التعلم وعدم العمل على حرمانه من التعليم في أي ظرف من الظروف وفي حال قيام ولي الأمر بمنع الطفل من التعليم فسيكون عرضة للمساءلة القانونية.
- لذلك تلتزم المدرسة بتوفير فرصة التعلم للطلاب في سن التعليم الإلزامي وذلك بتسجيله مباشرة في حال وجود شاغل أو ما تستدعيه مقتضيات المصلحة العامة مع عدم التمييز بين الجنسيات أو الحالات الخاصة .
- وحرصاً من المدرسة على التأكد من إلزامية التعليم وجدية التعامل مع قانون التعليم الإلزامي تشترط المدرسة وجود موافقة مسبقة من المدرسة المنقول إليها الطالب في حالة نقل الطلبة من المدرسة قبل شطب الطالب أو تحويله لمدرسة أخرى .

مادة (2) قبول الطلبة وتسجيلهم وتوزيعهم

❖ يفتح باب التسجيل للطلبة المستجدين والمترفعين من مرحلة إلى أعلى وإعادة القيد في جميع الصفوف خلال شهر ابريل من كل عام إلا إذا حدد مجلس ابوظبي للتعليم تاريخاً آخر أما من لم يتمكن من التسجيل فيتم تسجيله في موعد أقصاه نهاية شهر سبتمبر من كل عام في حال وجود شاغر ويتم توزيع الطلاب حسب فئاتهم العمرية بما في ذلك ذوى الاحتياجات الخاصة كالتالي .

سن القبول

العمر		الصف
الحد الأدنى من سنوات	الحد إلى سنوات	
	4	الروضة الأولى
	5	الروضة الثانية
	6	الأول الأساسي
10	7	الثاني الأساسي
11	8	الثالث الأساسي
12	9	الرابع الأساسي
13	10	الخامس الأساسي
14	11	السادس الأساسي
15	12	السابع الأساسي
16	13	الثامن الأساسي
17	14	التاسع الأساسي
18	15	العاشر الثانوي
19	16	الحادي عشر الثانوي
20	17	الثاني عشر الثانوي



مادة (3) قبول الطلاب الناجحين من المدارس الحكومية و تعليم الكبار او المنازل

❖ يسمح بقبول الطلاب الناجحين من المدارس الحكومية تعليم الكبار أو المنازل طبقاً للشروط التالية :-

- 1- أن يكون السن قانونياً
- 2- ألا يكون قد سبق شطب الطالب لأسباب تأديبية
- 3- ألا تكون الطالبة متزوجة .

مادة (4) النقل من المدارس الخاصة

❖ يجوز انتقال الطلاب إذا كانوا في السن القانونية وفي المواعيد التي يحددها مجلس ابوظبي للتعليم

مادة (5) مستندات ووثائق التسجيل

- 1- بطاقة الهوية الإماراتية سارية المفعول لجميع الطلاب
- 2- شهادة الميلاد
- 3- إقامة سارية المفعول للطلاب الوافدين
- 4- صورة شخصية حديثة عدد (4)
- 5- السجل الصحي للطلاب بالإضافة إلى بطاقة التطعيم للطفل كشرط للتسجيل في مرحلة رياض الأطفال
- 6- بطاقة الضمان الصحي
- 7- آخر شهادة درجات بالنسبة للطلاب المرفعين وشهادة انتقال موضح بها بيان حالة الطالب .



مادة (6) رسوم التسجيل والمصروفات

الصف	التسجيل	الرسوم	الكتب	الباص	الملابس
KG1		6000	400	2000	140
KG2		6000	400	2000	140
G1		7000	500	2000	140
G2		7000	500	2000	140
G3		7000	500	2000	140
G4		8000	500	2000	140
G5		8000	500	2000	140
G6		8000	600	2000	140
G7		9000	600	2000	200
G8		9000	600	2000	200
G9		9000	600	2000	200
G10		10000	700	2000	225
G11		11000	800	2000	225
G12		12000	800	2000	225



مادة (7) قواعد نقل و شطب الطلاب

- 1- ينتقل الطلبة من صف دراسي إلى الصف الذي يليه، ومن سنة دراسية إلى أخرى. وإذا تبين أثناء السنة الدراسية عجز أحد الطلبة عن تحقيق التقدم المأمول مقارنةً بأقرانه، فعلى المدرسة إبلاغ ولي أمر الطالب فوراً، وعقد اجتماع لمناقشة وإيجاد الحلول الملائمة، والتي قد تتضمن تعديل خطط التدريس وتوفير دعم إضافي للطالب. ويعلم أولياء الأمور بنتائج هذه الحلول ومدى تأثيرها في مستوى أبنائهم أولاً بأول، ولا يجوز للمدرسة أن تقرر إبقاء الطالب في ذات الصف وعدم ترفيعه إلا بعد اتخاذ كافة الإجراءات الواردة في هذا الشأن في دليل سياسات المدارس الخاصة وإرشاداتها.
- 2- لا تشكل الاحتياجات التعليمية الخاصة للطالب في حد ذاتها مانعاً دون تقديم طلب الانتساب أو الالتحاق بأية مدرسة خاصة، وتتم معاملة الطلبة دون تمييز بسبب هذه الاحتياجات بحيث يعطى الطلبة من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة فرصاً متكافئة للتعليم مع أقرانهم من غير ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة.
- 3- لا يجوز للمدرسة فصل الطلبة أو طردهم أو إجبارهم على ترك المدرسة – خلافاً لرغبة أولياء أمورهم - دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من المجلس .
- 4- لا يجوز فصل الطالب من المدرسة بسبب التأخر في دفع الرسوم والأقساط المدرسية ولكن يجوز إيقاف الطالب عن الدراسة مؤقتاً بعد إنذار ولي الأمر ثلاث مرات ، كما يجوز حجب النتيجة والامتناع عن صرف شهادة الانتقال لحين إجراء التسوية بالإقساط ولا يجوز حرمان أي طالب من دخول امتحان آخر العام لسبب عدم دفع الرسوم الدراسية .



مادة (8) أحكام عامة

- 1- التعليم الإلزامي يبدأ من عمر ست سنوات بالصف الأول الأساسي والتسجيل في رياض الأطفال يخضع لتوفر الشواغر .
- 2- يتم حساب العمر على أساس التقويم الميلادي في 31 سبتمبر من عام القبول .
- 3- يعول في حساب العمر على شهادة الميلاد الأصلية أو الهوية الإماراتية .
- 4- يشترط لتسجيل الطلاب الوافدين وجود إقامة وشهادات دراسية مصدقة حسب الأصول المتبعة في الدولة .
- 5- تعتمد الطاقة الاستيعابية في المدرسة بعدد (25) طالب لمرحلة رياض الأطفال و(30) طالب للمراحل الدراسية الأخرى إلا إذا رأى مجلس ابوظبي للتعليم غير ذلك .
- 6- عدم تسجيل أي طالب أكثر من الطاقة الإستيعابية دون أخذ موافقة كتابية مسبقة من مجلس ابوظبي للتعليم .
- 7- قبل عملية التسجيل تقوم المدرسة بمراجعة أعداد الشواغر .
- 8- إعداد النماذج اللازمة للتسجيل مثل : طلب التحاق في المدرسة وامتحانات تحديد المستوى .
- 9- تعتمد المدرسة على إعداد سجل الكتروني معتمد من المجلس (esis) يحدد بيانات الطلاب ويحدث حسب المستجدات مع حفظ البيانات الكترونياً وأرشفتها بطريقة يسهل الوصول إليها عند الحاجة .
- 10- فتح ملف في الإدارة لكل طالب في وقت التسجيل يحتوي على جميع الأوراق الثبوتية وتوثق فيه نتيجة الطالب في نهاية كل عام دراسي .
- 11- فتح ملف صحي للحالات التي تحتاج متابعه مع الممرض / الممرضة كحالات السكر والضغط وأمراض الربو والقلب والحالات الخاصة على سبيل المثال لا الحصر .
- 12- إعداد سجلات ورقية و إلكترونية لمتابعه حضور الطلاب وغيابهم .
- 13- إعداد سجلات ورقية و إلكترونية للشهادات الممنوحة للطلاب .
- 14- إعداد سجلات ورقية و إلكترونية للطلاب الذين تخرجوا من المدرسة .
- 15- إعداد سجلات ورقية و إلكترونية للشطب والنقل والتحويل .
- 16- إعداد سجلات ورقية و إلكترونية للدرجات .

والله ولي التوفيق

نبيل ابوجراد
مدير المدرسة

